



بيروت، في: ٢٠٢٤/١٢/١٣
رقم الصادر: ١٧٢٢/م.ص.

السيد (ة) الوزير (ة)

سنداً للمادتين /٦٢/ و /٦٤/ من الدستور،

والحاقاً بكتابنا رقم ١٧١٧/م.ص. تاريخ ٢٠٢٤/١٢/١٣،

يُعدّ مجلس الوزراء، بهيئة تصريف الأعمال، جلسة عند الساعة الثالثة والنصف من بعد ظهر يوم
الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٤/١٢/١٧ في السراي الكبير، لبحث المواضيع المُبيّنة في الجدول المُورّع بموجب
كتابنا المذكور أعلاه.

للتفضّل بأخذ العلم.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء